الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين و اللوائح الرياضية

ا.م.د/ حسن فريج عبد الفتاح	د/ اسلام مكرم عبدالسلام غانم
استاذ مساعد بقسم الإدارة الرياضية والترويح. كلية التربية الرياضية للبنين . جامعة الإسكندرية	مدرس مادة بقسم الإدارة الرياضية والترويح. كلية التربية الرياضية للبنين . جامعة الإسكندرية

مقدمة ومشكلة الدراسة :

تعتبر الرياضة فى العصر الحديث بمثابة ثروة حقيقية للدول ، فبعد أن كان ينظر اليها على أنها مجرد مجال للممارسة فقط ، فقد أصبحت من أكثر المجالات تأثيراً فى الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والقانونية للدول ، وتولى الدول حول العالم مزيد من الاهتمام بالرياضية باعتبارها مصدر هام من مصادر الدخل القومى لها ، حيث أن الرياضة باتت صناعه لها ادواتها ومفرداتها التى تسهم فى رفع كفاءة المؤسسات الرياضية وزيادة مواردها من خلال الاستثمار والتسويق وحقوق الرعاية والتعاقدات وغيرها من الاساليب الإدارية الحديثة ، وحتى يمكن إدارة الرياضة بإحترافية ، كان لابد على الدول وضع القوانين واللوائح التى تضبط العمل داخل المجال الرياضى حتى تضمن حسن سير العمل وكذا حماية حقوق وحريات الأفراد المشاركين فى العمل داخل المجال الرياضى ، من الاندية واللاعبين والمستثمرين وكذلك فى المقام الاول حقوق الدوله .

وتعد الرياضة ضمن أكثر المجالات الجاذبة للإستثمارات الخارجية ، وهذه الاستثمارات تزداد بشكل كبير فى الدول التى تتمتع بالاستقرار فى النظام السياسى والامنى والتشريعى .

والناظر الى واقع الرياضة المصرية يجد أنها تعانى الكثير من المشكلات المتعلقة بالجوانب القانونية للرياضة والتى تؤثر على حسن ادارة الرياضة المصرية فقد تحولت الرياضة من مجال جاذب الاستثمار فيها الى مجال طارد للاستثمار لوجود العديد من المشكلات القانونية التى تحول دون الاستثمار الجيد فى المجال الرياضى .

وقد أعتمد الباحثان في تحديد مشكلة البحث على الوثائق والمستندات والقوانين المنظمة لشئون الرياضة وبعض الوقائع المتعلقة بكل من التحكيم الرياضى و انتخابات مجالس إدارات الأندية الرياضية وأيضا ما هومتعلق بالإتحادات الرياضية

أما عن الواقعةالأولى : فتتمثل فى طلب السيد وزير الشباب والرياضة إلى السيد رئيس مجلس الدولة ، بشأن مدى تضمّن الباب السابع من مشروع قانون الرياضة أحكاماً تتعارض مع نصوص الدستور

حيث تضمنت أحكام الباب السابع من مشروع قانون الرياضة موضوع طلب الرأى ، " إنشاء لجنة أو أكثر لتسوية المنازعات الرياضية تختص دون غيرها بالمنازعات الناشئة عن تطبيق أحكام الأنظمة الأساسية للجنة الأولمبية المصرية واللجنة البارالمبية والإتحادات الرياضية الأولمبية والأندية الرياضية أعضاء الجمعيات العمومية لهذة الأتحادات.

كما تضمن المشروع أنشاء لجنة عليا أو أكثر باللجنة الأولمبية **تختص وحدها دون غيرها ابتداءً بنظر الطعون** الخاصة بإنتخابات الهيئات المشار اليها ، ويكون الطعن على قررا اللجان العليا لتسوية المنازعات الرياضية **امام المحكمة الرياضية الدولية** .

وخلصت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع ملف رقم ٤٣٩/١/٥٨ بتارخ ٢٠١٦ /٣/١٤ (مرفق ٢)فى ضوء ما تقدم إلى أن النصوص الواردة فى الباب السابع من مشروع قانون الرياضة ، جاءت متصادمة مع الأحكام الواردة فى الدستور ؛ على وفق التنظيم الوارد فى هذا الباب فإن المنازعات الرياضية تخرج بالكلية من بدايتها إلى نهايتها عن ولاية جهات القضاء المحددة بالدستور ، حيث ناط بمشروع القانون المعروض الفصل فى تلك المنازعات بلجان تنشأ لذلك الغرض ، واستخدم عبارة "دون غيرها" عند النص على اختصاص تلك اللجان ، قاصداً إسناد الاختصاص بحسم المنازعات الرياضية لتلك اللجان وحدها ، وهو ما يناقض أحكام الدستور من عدة نواحى .

فمن ناحية أولى يعد ذلك إخلالاً بحق التقاضى المكفول بالمادة (٩٧) من الدستور ، ومن ناحية ثانية فإن ذلك التنظيم يتصادم مع ما تضمنتة نصوص الدستور من تنظيم متكامل لجهات القضاء وتحديد اختصاص كل منها على نحو يمتنع معه على المشرع إنشاء جهات أو هيئات أخرى تنازع الجهات القضائية فى اختصاصاتها أو تنتزعها منها ، ومن ناحية ثالثة فإن مشروع القانون المعروض إذ ناط بغير مجلس الدولة الفصل فى المنازعات الإدارية التى تنشأ

فى نطاق المجال الرياضى ، فإنة بذلك ينتقص من اختصاص مجلس الدولة ، صاحب الولاية العامة بالفصل فى جميع المنازعات الإدارية وقاضيها الطبيعى وهو ما يخالف نص المادة (١٩٠) من الدستور .

وهذا كلة كما سلف البيان يقود إلى نتيجة فحواها انتهاء الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى مخالفة الأحكام الواردة فى الباب السابع من مشروع قانون الرياضة المعروض لأحكام الدستور . (٥)

وأما الواقعة الثانية فتتمثل فى انة تم الطعن أما محكمة استئناف القاهرة ببطلان حكم التحكيم الصادر فى ٢٠١٨/١/١٠ من مركز التسوية والتحكيم الرياضى الذى قضى بإلغاء قرار اعتماد نتيجة انتخابات مجلس إدارة نادى المنصورة الرياضى للدورة ٢٠١٨/٢٠١٧والتى اجريت بدون ادراج اسم المحتكم (الطاعن) ببطاقة التصويت ضمن اسماء المرشحين على منصب الرئاسة حيث طُعن على هذا الحكم بالبطلان لعدة أسباب ، منها : فرض نظام التحكيم الرياضى لدى مركز التسوية على نحو اجبارى بالمخالفة للمادة ٩٧ من الدستور ، قضت المحكمة ببطلن حكم التحكيم موضوع الدعوى . طعن الطاعن فى هذا الحكم بطريق النقض .

وحيث أن محكمة النقض المصرية فى الطعن رقم ١٤٥٨ لسنة ٨٩ ق ، جلسة ٢٠١٩ /١٢/٢٤ (مرفق ٣) إرتأت شبهة عدم دستورية المادتين ٦٦،٦٩ من قانون الرياضة المصرى رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ (قانون الرياضة) لمخالفتهما لضمانتى استقلال وحيدة القضاء المنصوص عليهما فى المادة ٩٤ من الدستور . وذلك لوجود عدة روابط بين مركز التسوية واللجنة الأولمبية المصرية منها الحاق مركز التسوية باللجنة الأولمبية على الرغم من وصف المركز بالمستقل فى ذات المادة ، كما أن نص المادة ١٢ من لائحة المركز تنص على أن مركز يدير المركز مجلس إدارة يصدر بتشكيلة قرار من اللجنة الأولمبية المصرية . (١٧)

ومن ناحية ثانية ، فقد ارتأت المحكمة شبهة عدم دستورية المواد ٢،٨١،٩٢ مكرراً (ب) و ٩٢مكرراً (ج) من لائحة المركز لمخالفتها ما نصت علية المواد ٥٣ و ٨٤(٢) و ٩٧ و ١٧٠ من الدستور من حيث وجوب المساواة بين المواطنين لدى القانون ، والتزام التشريعات الرياضية بالمعايير الدولية ، وحظر تحصين أى عمل من رقابة القضاء .

غير أن لائحة المركز لم تلتزم المعايير الدولية فى خصوص دعاوى بطلان أحكام التحكيم ، إذ نظمت فى المواد ٨١ و ٩٢ مكرراً (ب) و ٩٢ مكرراً (ج) دعوى البطلان على نحو يثير شكوكاً حول تحصين أحكام التحكيم الرياضى من رقابة القضاء.

وفى ضوء ما تقدم ارتأت المحكمة شبهة عدم دستورية المادتين ٦٦، ٩٦ من قانون الرياضة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ فيما تضمنتة من اختصاص مجلس ادارة اللجنة الأولمبية المصرية بإصدار لائحة النظام الأساسى لمركز التسوية والتحكيم الرياضى المصرى ، وكذا والمواد ٢،٨١،٩٢ مكرراً (ب) و ٩٢مكرراً (ج) من لائحة المركز ، فيما تضمنتة من خروج عن حدود التفويض التشريعى الوارد بالمادتين ٦٩ و ٧٠ من قانون الرياضة ، وعدم التزامها المعايير الدولية ، وتحصين أحكام التحكيم الرياضى الصادرة عن المركز من رقابة القضاء ومن ثم قضت بوقف نظر الطعن وبإحالة الاوراق إلى المحكمة الدستورية العليا للفصل فى المسألة الدستورية التى تقد بيانها .

أما عن الواقعة الأخيرة فتتلخص فى أنة تم الطعن أمام المحكمة الأدارية العليا طعن رقم ٩٤٣لسنة ٥٢ق ، بجلسة ١٩٩٤/٦/١٥ على قرارى إعلان واعتماد نتيجة انتخاب مجلس ادارة نادى الجزيرة الرياضى وتشكيل مجلس ادارة النادى المذكور الصادر بناء على نتيجة الانتخابات المشار ولما شابها من بطلان ، نتيجة قرار الجهة الإدارية السلبى بالامتناع عن ممارسة دورها فى الإشراف والرقابة على قرار الجمعية العامة لنادى الجزيرة الرياضى الذى اتخذ بناء على الانتخابات للتحقق من مطابقتها للقانون واللوائح ومن ثم يكون ذلك القرار من القرارات الإدارية التى يختص بها القضاء الإدارى ومن ثم فقد قضى الأخير بإلغاؤة (٧)

وبناءً على ما تقدم قضت المحكمة الدستورية العليا فى الدعوى رقم ٦١ لسنة ٤٢ قضائية "دستورية" ، أولاً: بعدم دستورية صدر المادة (٦٩) من قانون الرياضة الصادر بالقانون رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧، فيما نصت علية من أنة " يصدر مجلس ادارة اللجنة الأولمبية المصرية قراراً بالنظام الأساسى لمركز التسوية والتحكيم الرياضى المصرى ينظم قواعد وإجراءات الوساطة والتوفيق والتحكيم فية .. " (مرفق ٤)

ومن خلال عرض الوقائع السابقة ، يرى الباحثان أهمية وجود رقابة قضائية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية المصرية حتى نتمكن من القضاء على تلك المشكلات ويتحقق مبدأ سيادة القانون وتسير الرياضة المصرية فى الطريق الصحيح وتفسح المجال للعديد

من الاستثمارات فى الرياضة ، هذا مادفع الباحثان للتعرف على دور الرقابة القضائية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية. وتؤكد العديد من الدراسات على أهمية النقطة البحثية ومدى إرتباطها بموضوع الدراسة ، كدراسة شيرزاد شكرى طاهر (٢٠١٨) (١٢)، إيهاب محمد عباس إبراهيم (٢٠١٧) (٤)، ستار عبداللة الغزالى (٢٠١٦)(١٠) ، حيث توصلت نتائج تلك الدراسات إلى أن الرقابة على دستورية القوانين تعتمد على مبدأ سمو الدساتير وهيمنتها على التشريعات الأدن منها ومن خلال ماسبق يتضح أهمية تناول هذه الدراسة.

أهمية البحث :

تبدو أهمية البحث من ضرورة مؤداها إن مباشرة السلطات العامة لولايتها لابد وأن يكون فى إطار مبدأ المشروعية وسيادة القانون كما تهدف إلى ضمان أن تكون كافة القوانين الصادرة من السلطة التشريعية واللوائح الصادرة من السلطة التنفيذية غير مخالفة للدستور، وبالتالى تضمن الرقابة القضائية التزام المشرع الرياضى بالدستور فيما يصدرة من تشريعات وقوانين رياضية كقانون الرياضة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧، وكذلك السلطة التنفيذية فيما تصدرة من لوائح وقررات كلائحة النظام الأساسى للأندية ومراكز الشباب والإتحادات الرياضية .

هدف الدراسة

تهدف الدراسة إلى التعرف على دور الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين و اللوائح الرياضية وذلك من خلال التعرف على :-

١. ماهية وأنواع الرقابة على دستورية القوانين واللوائح الرياضية – البعد الاول (الرقابة السياسية).
٢. ماهية وأنواع الرقابة على دستورية القوانين واللوائح الرياضية – البعد الثانى (الرقابة القضائية).
٣. أهدأف الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية .
٤. أثر وحجية الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية .

تساؤلات الدراسة

١- ماهو **دور الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين و اللوائح الرياضية ؟**

٢- ماهية وأنواع الرقابة على دستورية القوانين واللوائح الرياضية ؟

٣- ماهى أهدأف الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية ؟

٤- ما هو أثر وحجية الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية ؟

إجراءات الدراسة:

منهج الدراسة :إستخدام الباحثان المنهج الوصفي بالأسلوب المسحي.

مجتمع الدراسة : تمثل مجتمع الدراسة فى (اساتذة القانون العام – اساتذة الادارة الرياضية – أعضاء الهيئة القضائية بمجلس الدولة) .

عينة الدراسة الإستطلاعية :

تم اختيار عينة الدراسة الإستطلاعية بالطريقة العشوائية من مجتمع الدراسة وخارج عينة الدراسة الأساسية وبلغ عددهم (٢٥) اساتذة القانون العام – اساتذة الادارة الرياضية – أعضاء الهيئة القضائية بمجلس الدولة .

عينة الدراسة الأساسية :

تم اختيار عينة الدراسة الأساسية بالطريقة العشوائية من مجتمع الدراسة وبلغ عددهم (٥١) اساتذة القانون العام – اساتذة الادارة الرياضية – أعضاء الهيئة القضائية بمجلس الدولة .

جدول (١)

يوضح النسبة المئوية لعينة الدراسة الأساسية والأستطلاعية من المجموع الكلى لعينة البحث

التوصيف الاحصائي / العينة	العدد	النسبة المئوية %
عينة الدراسة الأساسية	٥١	٦٧.١١
عينة الدراسة الإستطلاعية	٢٥	٣٢.٨٩
المجموع	٧٦	١٠٠

يتضح من الجدول (١) الخاص بالنسبة المئوية لعينة الدراسة الأساسية والأستطلاعية من المجموع الكلى لعينة البحث حيث بلغت عينة الدراسة الأساسية(٥١ فرد بنسبة ٦٧.١١%) وبلغت عينة الدراسة الإستطلاعية (٢٥ فرد بنسبة ٣٢.٨٩%).

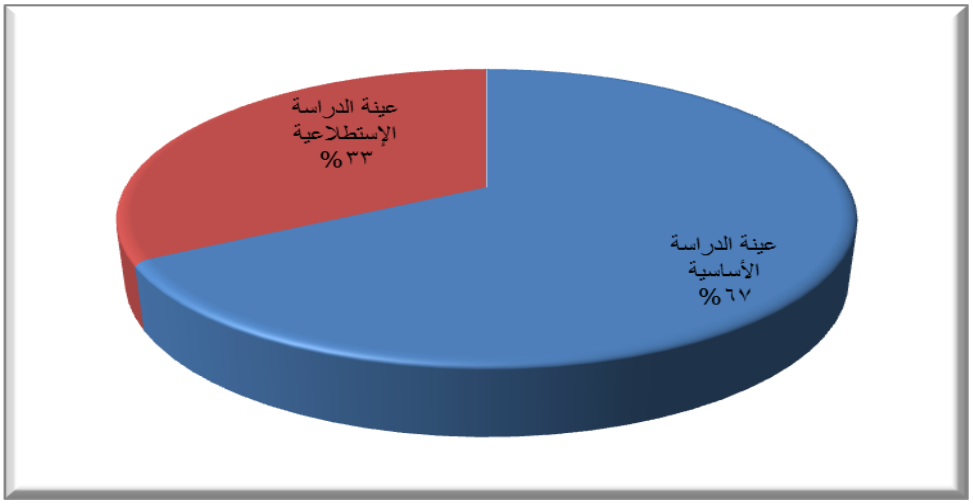

الشكل البيانى رقم (١) الخاص النسبة المئوية لعينة الدراسة الأساسية والأستطلاعية من المجموع الكلى لعينة البحث

وسائل جمع البيانات

إستخدام الباحثان الإستبيان والمقابلة الشخصية لجمع البيانات.

كما قام الباحثان بإتباع الخطوات التالية في تصميم استمارة الإستبيان :

١–مسح مرجعى للدراسات والبحوث العلمية والمراجع المتصلة بموضوع الدراسة .

٢ – المقابلة الشخصية .

٣– تحديد محاور الاستبيان حسب أهداف الدراسة .

٤–عرض الاستبيان في صوره الأولية على (٢٠) خبيراً من الخبراء في مجال الإدارة الرياضية وأعضاء مجلس الدولة ا للتعرف على مدى :

– ارتباط كل عبارة مع المحور الخاص بها وارتباطها بموضوع الدراسة .

– مدى كفاية وشمول وإرتباط وموضوع العبارات

الدراسة الإستطلاعية

قام الباحثان بإجراء دراسة إستطلاعية على عينة قوامها (٢٥) فرد تم إختيارهم بالطريقة العشوائية من المجتمع الأصلى وخارج عينة الدراسة الأساسية.

– المعاملات العلمية للاستبيان (الثبات – الصدق) الخاص بعينة البحث

جدول (٢)

معامل ألفا كرونباخ الكلى للمحور الأول : ماهية وأنواع الرقابة على دستورية القوانين واللوائح الرياضية – البعد الاول (الرقابة السياسية)

ن =٢٥

م	العبارات	معامل ألفا كرونباخ بعد حذف العبارة	معامل ألفا كرونباخ للمحور
١	هى رقابة وقائية تسبق صدور التشريع أو القانون الرياضى ، ومن ثم تحول دون صدورة إذا خالف نصاً فى الدستو	0.759	٠.٧٦٠
٢	تقوم بهذة الرقابة فى الغالب جهة ذات طبيعة سياسية	0.746	
٣	تتخذ هذة الرقابة صورة السؤال الأولى – هل هذا التشريع الرياضى دستورى ؟	0.744	
٤	تتميز بمرونتها وسهولتها ، فتطبيقها لا يحتاج سوى اجتماع الهيئة السياسية التى تمارس الرقابة	0.779	
٥	تخضع للأهواء والنزوات السياسية والمؤثرات الحزبية	0.712	
٦	لا يتوفر بشأنها الحياد والموضوعية	0.712	
٧	يفتقر القائمين عليها للقدرة الفنية على بحث ودراسة المشاكل القانونية والمسائل الدستورية	0.688	
٨	قيام السلطات العامة بها وحرمان الأفراد منها يجعلها رقابة غير فعالة	0.758	
٩	من الممكن أن تكون هذة الرقابة لأحقة على صدور التشريع الرياضى	0.712	
١٠	تتم بواسطة السلطة التشريعية وحدها أو بالاشتراك مع السلطة التنفيذية أو بالإنتخاب	0.765	

يتضح من جدول (٢) معامل ألفا كرونباخ الكلى للمحور الاول : ماهية وأنواع الرقابة على دستورية القوانين واللوائح الرياضية – البعد الاول (الرقابة السياسية) أن قيمة معامل الفا كرونباخ بلغت ٠.٧٦٠ وهذه القيمة أكبر من ٠.٦٠ مما يشير إلى ثبات المحور.

جدول (٣)

معامل ألفا كرونباخ الكلى للمحور الأول : ماهية وأنواع الرقابة على دستورية القوانين واللوائح الرياضية – البعد الثانى (الرقابة القضائية)

ن=٢٥

م	العبارات	معامل ألفا كرونباخ بعد حذف العبارة	معامل ألفا كرونباخ للمحور
١	هى رقابة تمارس من جانب هيئة قضائية	0.849	٠.٨٥٧
٢	تكون مهمتها مراقبة صلاحية القوانين والتشريعات الرياضية والتزامها أحكام الدستور	0.851	
٣	تتميز بالحياد والاستقلال	0.850	
٤	يتوفر بشأنها التخصص والقدرة القانونية التى تحتاجها الرقابة الدستورية	0.847	
٥	تُحاط بضمانات عديدة لا تتمتع بها الرقابة السياسية كعلانية الجلسات وتسبيب الأحكام	0.863	
٦	تُمكن الأفراد من االدفاع عن حقوقهم المقررة لصالحهم بموجب النصوص الدستورية	0.844	
٧	تضمن للأفراد عدم تحميلهم بأعباء وواجبات غير تلك المقررة فى الدستور	0.844	
٨	تُعد حماية للقوانين الرياضية من المخالفات الدستورية قبل الخوض فى تطبيقها	0.839	
٩	تتم فى إطار خصومة قضائية	0.870	
١٠	هى رقابة دستورية وليس رقابة ملائمة	0.841	
١١	تستهدف مطابقة النصوص واللوائح الرياضية لأحكام الدستور	0.844	
١٢	لا تمارس بطريقة تلقائية ، إذ لا بد من الإحالة للمحكمة الدستورية لكى تباشر رقابتها	0.854	
١٣	يترتب على الحكم بعدم دستورية نص فى قانون أو لائحة رياضية إعتبارة كأن لم يكن	0.847	
١٤	يأخذ النظام القانونى المصرى بمركزية الرقابة الدستورية على التشريعات والقوانين الرياضية والمتمثلة فى المحكمة الدستورية العليا	0.847	
١٥	قد تمارس الرقابة القضائية على التشريعات والقوانين الرياضية من قبل هيئات قضائية متعددة كالجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع ومحاكم مجلس الدولة ومحكمة النقض	0.836	
١٦	الرقابة القضائية حارسة للشرعية	0.847	
١٧	الرقابة خير ضمان ضد تعسف السلطة التشريعية أو التنفيذية ، عند قيامها بممارسة إختصاصاتها	0.854	
١٨	الرقابة أهم ضمانات الحرية من خلال منح الأفراد حق الطعن على القوانين أو اللوائح الغير دستورية	0.860	

يتضح من جدول (٣) معامل ألفا كرونباخ الكلى للمحور الأول : ماهية وأنواع الرقابة على دستورية القوانين واللوائح الرياضية – البعد الثانى (الرقابة القضائية) أن قيمة معامل الفا كرونباخ بلغت ٠.٨٥٧ وهذه القيمة أكبر من ٠.٦٠ مما يشير إلى ثبات المحور.

جدول (٤)

معامل ألفا كرونباخ الكلى للمحور الثانى : أهدأف الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية

ن=٢٥

م	العبارات	معامل ألفا كرونباخ بعد حذف العبارة	معامل ألفا كرونباخ للمحور
١	تهدف الرقابة الدستورية إلى تثبيت دعائم الشرعية وصون الدستور من الخروج على أحكامة	0.570	٠.٦٧٠
٢	التصدى للتشريعات والقوانين واللوائح الرياضية التى تخالف مبادئ الدستور .	0.570	
٣	تقييد السلطات العامة بالقوانين واللوائح الرياضية ومنعها من مجاوزة حدود المشروعية .	0.721	
٤	حماية حقوق وحريات الأفراد من خلال تقرير عدم دستورية النصوص القانونية الرياضية التى تقيد تلك الحريات	0.675	
٥	كبح جماح السلطتين التشريعية والتنفيذية من خلال تقرير عدم دستورية النصوص القانونية المخالفة للدستور	0.675	
٦	إحداث التوازن بين السلطة التشريعية فيما تصدرة من قوانين رياضية وبين السلطة التنفيذية فيما تصدرة من لوائح رياضية ومنع إحداهما من إغتصاب إختصاص الأخرى .	0.675	
٧	تحقيق الإستقرار والأمن القانونى للتشريعات والقوانين الرياضية	0.675	
٨	ضرورة تدخل السطلتين التشريعية والتنفيذية لتعديل أو سن نصوص بديلة للمحكوم بعدم دستوريتها تتفق مع نصوص الدستور	0.675	
٩	مراقبة احترام التشريعات والقوانين الرياضية من قبل السلطات والأفراد ووضعها موضع التطبيق	0.675	
١٠	مراقبة الدستورية على التشريعات والقوانين الرياضية	0.677	
١١	تقرير عدم دستورية اللوائح الرياضية التى تجاوز حدود التفويض	0.547	
١٢	كشف العوار الدستورى الذى شاب النص القانونى الرياضى دون أن ينشأة من عدم .	0.570	

يتضح من جدول (٤) معامل ألفا كرونباخ الكلى للمحور الثانى : أهدأف الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية الرياضية حيث أن قيمة معامل الفا كرونباخ بلغت ٠.٦٧٠ وهذه القيمة أكبر من ٠.٦٠ مما يشير إلى ثبات المحور

جدول (٥)

معامل ألفا كرونباخ الكلى للمحورالثالث: أثر وحجية الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية ن=٢٥

م	العبارات	معامل ألفا كرونباخ بعد حذف العبارة	معامل ألفا كرونباخ للمحور
١	يترتب على الحكم بعدم دستورية نص فى تشريع رياضى عدم جواز تطبيقة من اليوم التالى لنشر الحكم فى الجريدة الرسمية .	0.875	٠.٨٦٩
٢	يترتب على الحكم بعدم دستورية نص فى تشريع رياضى إلغاء قوة نفاذ هذا النص فيغدوا معدوماً من الناحية القانونية .	0.862	
٣	أن النص القانونى الباطل من عدم إبتداءً لا انتهاءً لا يكون قابلاً للتطبيق أصلاً منذ أن نشأ معيباً .	0.870	
٤	أن الرقابة الدستورية على التشريعات الرياضية هى رقابة شاملة تمتد إلى الحكم بعدم دستورية النص المعيب فتلغى قوة نفاذة أو إلى تقرير دستوريتة وبالتالى سلامتة من العيوب وأوجة البطلان	0.862	
٥	لا ينسحب الحكم الصادر بعدم دستورية نص فى تشريع رياضى على الحقوق والمراكز القانونية التى تكون قد استقرت عند صدورة بحكم حاز قوة الأمر المقضى أو بإنقضاء مدة التقادم	0.862	
٦	ينسحب الحكم الصادر بعدم دستورية نص فى تشريع رياضى على الوقائع والعلاقات الرياضية السابقة على صدور الحكم	0.864	
٧	ان الرقابة القضائية على القوانين واللوائح الرياضية هى رقابة عينية تنصب على النص التشريعى المطعون علية	0.837	
٨	للحكم الصادر بعدم دستورية نص فى تشريع رياضى حجية على الكافة أفراد أو هيئات	0.842	
٩	للحكم الصادر بعدم الدستورية آثار تتعدى أطراف الخصومة تتلزم بها جميع الأفراد والمؤسسات الرياضية وغير الرياضية	0.874	
١٠	أن الحكم الصادر بدستورية نص فى تشريع رياضى يحوز حجية مطلقة كالنص الصادر بعدم الدستورية .	0.842	
١١	أن الأحكام والقرارات الصادرة بدستورية أو بعدم دستورية نص فى تشريع رياضى نهائية وغير قابلة للطعن .	0.880	
١٢	أن النصوص القانونية الموضوعية فى تشريع رياضى سواء المحكوم بدستوريتها أو بعدم دستوريتها هى التى تتمتع بحجية مطلقة ، بينما الأحكام الإجرائية المتعلقة بسير الخصومة فلها حجية نسبية تقتصر على الخصوم	0.859	
١٣	لا تقتصر حجية الحكم الصادر بدستورية أو بعدم دستورية نص فى تشريع رياضى على منطوقة بل تمتد إلى أسبابة .	0.837	

تضح من جدول (٥) معامل ألفا كرونباخ الكلى للمحورالثالث: أثر وحجية الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية حيث أن قيمة معامل الفا كرونباخ بلغت ٠.٨٦٩ وهذه القيمة أكبر من ٠.٦٠ مما يشير إلى ثبات المحور.

جدول (٦)

معامل الاتساق الداخلي (معامل ارتباط المحور مع المجموع الكلى للاستبيان الذى ينتمى اليه) ومعامل ألفا كرونباخ. ن = ٢٥

المحور	معامل الاتساق الداخلى للمحور مع مجموع الكلى	معامل الفا لكرونباخ للكل
المحور الأول : ماهية وأنواع الرقابة على دستورية القوانين واللوائح الرياضية – البعد الاول (الرقابة السياسية)	٠.٧٧١*	٠.٩٣٤
المحور الأول : ماهية وأنواع الرقابة على دستورية القوانين واللوائح الرياضية – البعد الثانى (الرقابة القضائية)	٠.٩٥٨*	
المحور الثانى : أهدأف الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية	٠.٨٥٠*	
المحورالثالث: أثر وحجية الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية	٠.٩٤٠*	

* قيمة (ر) معنوية عند مستوى ٠.٠٥= ٠.٣٩٦

يتضح من جدول (٦) و الخاص بمعامل الإتساق الداخلى ومعامل ألفا كرونباخ الكلى ، أن قيم معامل الإتساق الداخلى تراوحت ما بين (٠.٧٧١ إلى ٠.٩٥٨) وهي أكبر من قيمة (ر) معنوية عند مستوى ٠.٠٥= ٠.٣٩٦، كما يتضح أن قيمة معامل الفا كرونباخ للكل بلغت ٠.٩٣٤ وهذه القيمة أكبر من ٠.٦٠ مما يشير إلى ثبات المحاور.

تطبيـق الدراســة :

قام الباحثان بتطبيق الدراسة الأساسية على عينة الدراسة خلال الفترة من ٢٠٢٣/٢/١ الى ٢٠٢٣/٤/١٠م.

المعالجات الإحصائية

النسبة المئوية– معامل ألفا كرونباخ– معامل الإتساق الداخلي– مربع كاى – مستوى الدلالة.

عرض ومناقشة النتائج

جدول (٧) يوضح التكرار والنسبة المئوية ومربع كاى ونسبة الموافقة لعبارات المحور الأول : ماهية وأنواع الرقابة على دستورية القوانين واللوائح الرياضية –
البعد الاول (الرقابة السياسية) لعينة البحث ن=٥١

م	الدلالات الاحصائية / العبارات	نعم		إلى حد ما		لا		مربع كاى	المتوسط الحسابى المرجح بالأوزان	الانحراف المعياري	نسبة الموافقة %	الترتيب
		تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%					
١	هى رقابة وقائية تسبق صدور التشريع أو القانون الرياضى ، ومن ثم تحول دون صدورة إذا خالف نصاً فى الدستور	٤٨	%٩٤.١٢	١	%١.٩٦	٢	%٣.٩٢	*٨٤.٨٢	٢.٩٠	٠.٤١	%٩٥.١٠	1
2	تقوم بهذة الرقابة فى الغالب جهة ذات طبيعة سياسية	٤٢	%٨٢.٣٥	٥	%٩.٨٠	٤	%٧.٨٤	*٥٥.١٨	٢.٧٥	٠.٥٩	%٨٧.٢٥	6
3	تتخذ هذة الرقابة صورة السؤال الأولى – هل هذا التشريع الرياضى دستورى ؟	٤٧	%٩٢.١٦	٣	%٥.٨٨	١	%١.٩٦	*٧٩.٥٣	٢.٩٠	٠.٣٦	%٩٥.١٠	2
4	تتميز بمرونتها وسهولتها ، فتطبيقها لا يحتاج سوى اجتماع الهيئة السياسية التى تمارس الرقابة	٤٢	%٨٢.٣٥	٦	%١١.٧٦	٣	%٥.٨٨	*٥٥.٤١	٢.٧٦	٠.٥٥	%٨٨.٢٤	5
5	تخضع للأهواء والنزوات السياسية والمؤثرات الحزبية	٤٢	%٨٢.٣٥	٣	%٥.٨٨	٦	%١١.٧٦	*٥٥.٤١	٢.٧١	٠.٦٧	%٨٥.٢٩	9
6	لا يتوفر بشأنها الحياد والموضوعية	٤٢	%٨٢.٣٥	٢	%٣.٩٢	٧	%١٣.٧٣	*٥٥.٨٨	٢.٦٩	٠.٧١	%٨٤.٣١	10
7	يفتقر القائمين عليها للقدرة الفنية على بحث ودراسة المشاكل القانونية والمسائل الدستورية	٤١	%٨٠.٣٩	٧	%١٣.٧٣	٣	%٥.٨٨	*٥١.٢٩	٢.٧٥	٠.٥٦	%٨٧.٢٥	7
8	قيام السلطات العامة بها وحرمان الأفراد منها يجعلها رقابة غير فعالة	٤٠	%٧٨.٤٣	٨	%١٥.٦٩	٣	%٥.٨٨	*٤٧.٤١	٢.٧٣	٠.٥٧	%٨٦.٢٧	8

م	الدلالات الاحصائية / العبارات	نعم		إلى حد ما		لا		مربع كاى	المتوسط الحسابى المرجح بالأوزان	الانحراف المعياري	نسبة الموافقة %	الترتيب
		تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%					
9	من الممكن أن تكون هذة الرقابة لاحقة على صدور التشريع الرياضى	٤٤	%٨٦.٢٧	٦	%١١.٧٦	١	%١.٩٦	*٦٥.٠٦	٢.٨٤	٠.٤٢	%٩٢.١٦	4
10	تتم بواسطة السلطة التشريعية وحدها أو بالاشتراك مع السلطة التنفيذية أو بالإنتخاب	٤٥	%٨٨.٢٤	٥	%٩.٨٠	١	%١.٩٦	*٦٩.٦٥	٢.٨٦	٠.٤٠	%٩٣.١٤	3

***قيمة مربع كاى الجدولية معنوية عند مستوى ٠.٠٥ عند درجة حرية ٢=٥.٩٩** ، عند درجة حرية ١=٣.٨٤

يتضح من الجدول رقم (٧) الخاص بالدلالات الإحصائية الخاصة بالتكراروالنسبة المئوية ومربع كاى ونسبة الموافقة لعبارات المحور الأول : ماهية وأنواع الرقابة على دستورية القوانين واللوائح الرياضية – البعد الاول (الرقابة السياسية) وجود فروق ذات دلالة إحصائية فى جميع العبارات ، حيث كانت قيمة (مربع كاى) المحسوبة أكبر من قيمة (مربع كاى) الجدولية عند مستوى (٠.٠٥) عند درجة حرية ٢=٥.٩٩ ، عند درجة حرية ١=٣.٨٤، وتراوحت نسب الموافقة لجميع العبارات ما بين (٨٤.٣١% إلى ٩٥.١٠%) .

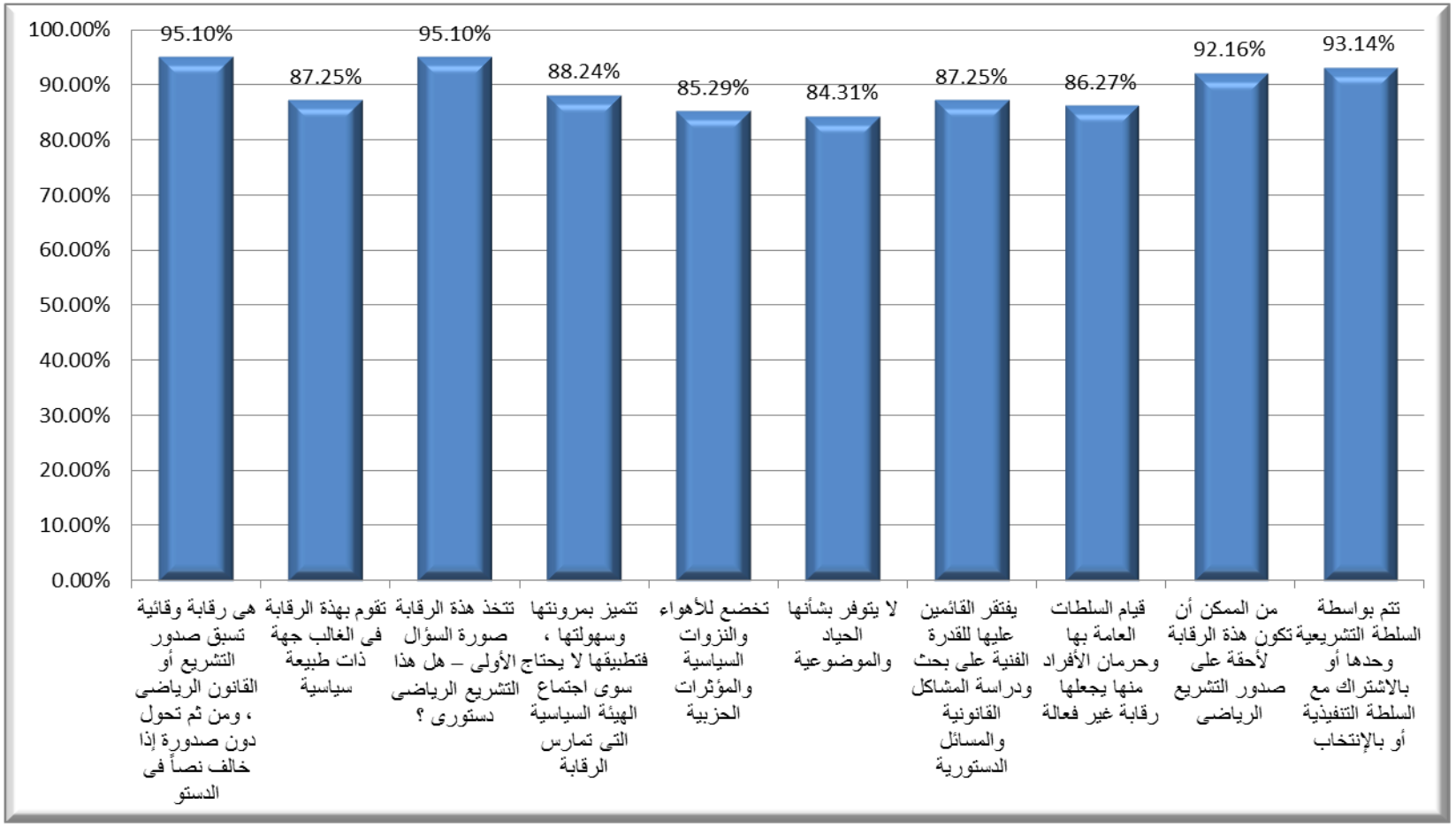

الشكل البيانى رقم (٢) الخاص بنسب الموافقة لعبارات المحور الأول : ماهية وأنواع الرقابة على دستورية القوانين واللوائح الرياضية – البعد الاول (الرقابة السياسية)

يذكر جابر نصار (١٩٩٩) أن الرقابة السياسية على دستورية القوانين واللوائح تعنى إسناد مهمة الرقابة الى هيئة سياسية يكون اختصاصها محدودا بمراجعة القانون قبل صدورة حتى لا يصدر مخالفا للدستور والهيئة السياسية التى تختص بالرقابة السياسية على دستورية القوانين تتعدد اشكالها فقد تكون هيئة تابعة للبرلمان وقد تكون تابعة للسلطة التنفيذية وقد تكون بالإنتخاب (٨ :١١٨)

كما يوضح محمد رفعت عبدالوهاب (٢٠١٠) أن الرقابة على دستورية القوانين واللوائح قد تكون رقابة سياسية أو رقابة قضائية .(١٨ :١٣٥)

كما يشير نتائج دراسة إيهاب محمد (٢٠١٧) أن نظام الرقابة السابقة على دستورية القوانين تم تطبيقة فى دول العالم الكبرى مثل فرنسا وانجلترا وامريكا ، حيث يسمح بعرض القوانين على المحكمة الدستورية العليا بعد مناقشتها فى البرلمان وقبل صدورها لتحدد مدى دستوريتها لضمان عدم الطعن على اى قانون بعد صدوره مثلما حدث بقانون الانتخابات الرئاسية (٤ : ٢٣٤)

وعلى الرغم أن رقابة المحكمة الدستورية فى مصر على القوانين واللوائح الرياضية هى رقابة لاحقة وليست سابقة إلا أنه تحقيقا لسلامة واستقرار الاوضاع بالاندية والهيئات الرياضية وحسن سير العمل بها.
يرى الباحثان تغليب الرقابة السابقة على القوانين واللوائح الرياضية خاصة فيما يتعلق بالنصوص القانونية المنظمة لإنتخابات مجالس إدارات الأندية الرياضية والاتحادات وكذا النصوص المنظمة لفض المنازعات الرياضية وآيضا المتعلقة بمنح تعويضات وتوقيع عقوبات رياضية ، ويستند الباحثان فى هذا الرأى على مايتم الأخذ به من رقابة سابقة على القوانين المنظمة للإنتخابات الرئاسية وآيضا قانون مباشرة الحقوق السياسية ، ويأتى ذلك فى إطار توفير النفقات وعدم إهدار المال العام نتيجة إعادة الانتخابات

ومما يؤكد على ذلك أن الدستور المصرى قد أخذ بالرقابة القضائية السابقة فيما يتعلق بمشروعات قانون الانتخابات الرئاسية وتعديلاته وأنه ليس للمحكمة الدستورية أن تمارس اى رقابة لاحقة على هذا القانون بعد اصدارها لقرار بدستورته . (٢ : ١٢)

جدول (٨) يوضح التكرار والنسبة المئوية ومربع كاى ونسبة الموافقة لعبارات المحور الأول : ماهية وأنواع الرقابة على دستورية القوانين واللوائح الرياضية – البعد الثانى (الرقابة القضائية) لعينة البحث ن=٥١

م	العبارات / الدلالات الاحصائية	نعم		إلى حد ما		لا		مربع كاى	المتوسط الحسابى المرجح بالأوزان	الانحراف المعياري	نسبة الموافقة %	الترتيب
		تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%					
١	هى رقابة تمارس من جانب هيئة قضائية	٤٩	%٩٦.٠٨	١	%١.٩٦	١	%١.٩٦	*٩٠.٣٥	٢.٩٤	٠.٣١	%٩٧.٠٦	10
2	تكون مهمتها مراقبة صلاحية القوانين والتشريعات الرياضية والتزامها أحكام الدستور	٥٠	%٩٨.٠٤	١	%١.٩٦	٠	%٠.٠٠	*٤٧.٠٨	٢.٩٨	٠.١٤	%٩٩.٠٢	2
3	تتميز بالحياد والاستقلال	٤٧	%٩٢.١٦	٤	%٧.٨٤	٠	%٠.٠٠	*٣٦.٢٦	٢.٩٢	٠.٢٧	%٩٦.٠٨	13
4	يتوفر بشأنها التخصص والقدرة القانونية التى تحتاجها الرقابة الدستورية	٤٧	%٩٢.١٦	٤	%٧.٨٤	٠	%٠.٠٠	*٣٦.٢٦	٢.٩٢	٠.٢٧	%٩٦.٠٨	14
5	تُحاط بضمانات عديدة لا تتمتع بها الرقابة السياسية كعلانية الجلسات وتسبيب الأحكام	٤٩	%٩٦.٠٨	٢	%٣.٩٢	٠	%٠.٠٠	*٤٣.٣١	٢.٩٦	٠.٢٠	%٩٨.٠٤	6
6	تُمكن الأفراد من االدفاع عن حقوقهم المقررة لصالحهم بموجب النصوص الدستورية	٤٩	%٩٦.٠٨	٢	%٣.٩٢	٠	%٠.٠٠	*٤٣.٣١	٢.٩٦	٠.٢٠	%٩٨.٠٤	7
7	تضمن للأفراد عدم تحميلهم بأعباء وواجبات غير تلك المقررة فى الدستور	٤٨	%٩٤.١٢	٣	%٥.٨٨	٠	%٠.٠٠	*٣٩.٧١	٢.٩٤	٠.٢٤	%٩٧.٠٦	11
8	تُعد حماية للقوانين الرياضية من المخالفات الدستورية قبل الخوض فى تطبيقها	٤٧	%٩٢.١٦	٣	%٥.٨٨	١	%١.٩٦	*٧٩.٥٣	٢.٩٠	٠.٣٦	%٩٥.١٠	16
9	تتم فى إطار خصومة قضائية	٤٨	%٩٤.١٢	٢	%٣.٩٢	١	%١.٩٦	*٨٤.٨٢	٢.٩٢	٠.٣٤	%٩٦.٠٨	15
10	هى رقابة دستورية وليس رقابة ملائمة	٤٧	%٩٢.١٦	٣	%٥.٨٨	١	%١.٩٦	*٧٩.٥٣	٢.٩٠	٠.٣٦	%٩٥.١٠	17
11	تستهدف مطابقة النصوص واللوائح الرياضية لأحكام الدستور	٤٨	%٩٤.١٢	٣	%٥.٨٨	٠	%٠.٠٠	*٣٩.٧١	٢.٩٤	٠.٢٤	%٩٧.٠٦	12
12	لا تمارس بطريقة تلقائية ، إذ لا بد من الإحالة للمحكمة الدستورية لكى تباشر رقابتها	٤٩	%٩٦.٠٨	٢	%٣.٩٢	٠	%٠.٠٠	*٤٣.٣١	٢.٩٦	٠.٢٠	%٩٨.٠٤	8
13	يترتب على الحكم بعدم دستورية نص فى قانون أو لائحة رياضية إعتبارة كأن لم يكن	٥٠	%٩٨.٠٤	١	%١.٩٦	٠	%٠.٠٠	*٤٧.٠٨	٢.٩٨	٠.١٤	%٩٩.٠٢	3
14	يأخذ النظام القانونى المصرى بمركزية الرقابة الدستورية على التشريعات والقوانين الرياضية والمتمثلة فى المحكمة الدستورية العليا	٥٠	%٩٨.٠٤	١	%١.٩٦	٠	%٠.٠٠	*٤٧.٠٨	٢.٩٨	٠.١٤	%٩٩.٠٢	4

م	الدلالات الاحصائية / العبارات	نعم		إلى حد ما		لا		مربع كاى	المتوسط الحسابى المرجح بالأوزان	الانحراف المعياري	نسبة الموافقة %	الترتيب
		تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%					
15	قد تمارس الرقابة القضائية على التشريعات والقوانين الرياضية من قبل هيئات قضائية متعددة كالجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع ومحاكم مجلس الدولة ومحكمة النقض	٤٥	%٨٨.٢٤	٣	%٥.٨٨	٣	%٥.٨٨	*٦٩.١٨	٢.٨٢	٠.٥٢	%٩١.١٨	18
16	الرقابة القضائية حارسة للشرعية	٥٠	%٩٨.٠٤	١	%١.٩٦	٠	%٠.٠٠	*٤٧.٠٨	٢.٩٨	٠.١٤	%٩٩.٠٢	5
17	الرقابة خير ضمان ضد تعسف السلطة التشريعية أو التنفيذية ، عند قيامها بممارسة إختصاصاتها	٤٩	%٩٦.٠٨	٢	%٣.٩٢	٠	%٠.٠٠	*٤٣.٣١	٢.٩٦	٠.٢٠	%٩٨.٠٤	9
18	الرقابة أهم ضمانات الحرية من خلال منح الأفراد حق الطعن على القوانين أو اللوائح الغير دستورية	٥١	%١٠٠.٠٠	٠	%٠.٠٠	٠	%٠.٠٠	—	٣.٠٠	٠.٠٠	%١٠٠.٠٠	1

***قيمة مربع كاى الجدولية معنوية عند مستوى ٠.٠٥ عند درجة حرية ٢=٥.٩٩** ، عند درجة حرية ١=٣.٨٤

يتضح من الجدول رقم (٨) الخاص بالدلالات الإحصائية الخاصة بالتكراروالنسبة المئوية ومربع كاى ونسبة الموافقة لعبارات المحور الأول : ماهية وأنواع الرقابة على دستورية القوانين واللوائح الرياضية – البعد الثانى (الرقابة القضائية) وجود فروق ذات دلالة إحصائية فى معظم العبارات ، حيث كانت قيمة (مربع كاى) المحسوبة أكبر من قيمة (مربع كاى) الجدولية عند مستوى (٠.٠٥) عند درجة حرية ٢=٥.٩٩ ، عند درجة حرية ١=٣.٨٤، وتراوحت نسب الموافقة لجميع العبارات ما بين (٩١.١٨% إلى ١٠٠%) .

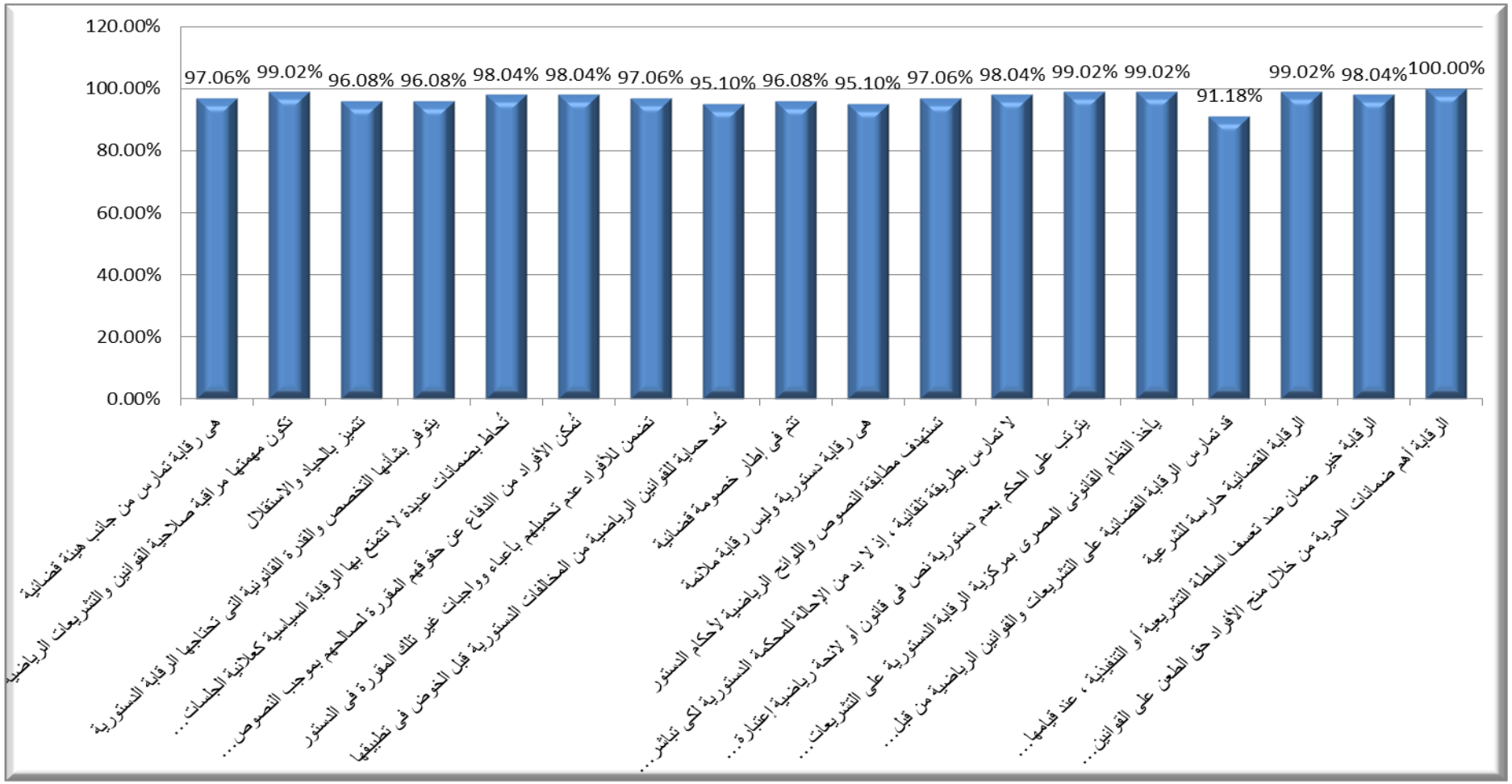

الشكل البيانى رقم (٣) الخاص بنسب الموافقة لعبارات المحور الأول : ماهية وأنواع الرقابة على دستورية القوانين واللوائح الرياضية – البعد الثانى (الرقابة القضائية)

حيث يذكر ماجد راغب الحلو (٢٠١٠) أن مبدأ الرقابة أو المراجعة القضائية على دستورية القوانين واللوائح أنها وسيلة بحث مخالفة القانون للدستور تمهيداً لإتخاذ اللازم نحو كفالة احترام أحكامة فى حالة المخالفة وذلك أما الامتناع عن إصدار القانون إذا كان لم يصدر بعد ، واما بعدم تطبيقة أو بإلغائة فى حالة صدورة . (٧٩٠: ١٦)

كما يوضح جابر نصار (١٩٩٩) أن الرقابة القضائية تتميز فى أن القضاء جهة مستقلة تحرص الدساتير عادة على ضمان استقلالها عن سلطات الدولة الأخرى كما أن القاضى يتميز بالحياد فى إصدار حكمة فى مشكلة الدستورية فهو ليس طرفاً فى النزاع وليس ممثلاً لجهة لها مصلحة فى النزاع حول دستورية القوانين (٨ :١٢٢)

كما يشيرأيضا عبدالناصر أبوزيد (٢٠٠٦) أن الرقابة القضائية تُعنى قيام الجهة التى يعهد اليها القانون بمهمة الرقابة ، بفحص نصوص القوانين واللوائح للتأكد من مطابقة هذة النصوص للدستور أو مخالفتها لة .(١٥: ١٩٨)

وتتفق نتائج الدراسة مع دراسة عباس محمد زيد (٢٠٠٩) أن الرقابة القضائية تتميز عن الرقابة السياسية – عند إعمالها – بخبرات قانونية ومنح السلطة القضائية إستقلالآ حقيقيا، حيث تتمتع الاحكام الصادره عن السلطة القضائية بقوة تنفيذية ملزمه لجميع سلطات الدولة فى حين أن الرقابة السياسية هى رقابة وقائية لاتتمتع بنفس ضمانات الرقابة القضائية

(١٣ :٤٤٣)

وأيضاً فيما يتعلق بالتشريع الفرنسى نجد أن القاضى الدستورى لايعلن عدم دستورية القوانين واللوائح الا فى حالة تعارضها الصارخ مع قاعدة اساسية متأصلة فى النظام الدستورى الفرنسى (٢٠ : ٥٤٠)

كما تخضع القوانين العضوية الفرنسية الصادره فى ١٠ ديسمبر ٢٠٠٩ للرقابة الدستورية وذلك بهدف تحديد مدى دستورتها (٢١ : 206)

كما أن النموذج الاوربى فى الرقابة على دستورية القوانين واللوائح يمتاز بعدد من الخصائص التى تشكل مزايا اذا ماقرنت بالنموذج الامريكى فهذا النظام فى الرقابة الدستورية يكون فى جوهره على تركيز سلطة الفصل فى دستورية القوانين فى يد محكمة واحدة ، تتولى حصريا مباشرة هذه المهمة ، وهذا يتفق مع النظام الدستورى المصرى حيث تختص المحكمة الدستورة العليا وحدها بالفصل فى مدى دستورية او عدم دستورية القوانين واللوائح الرياضية(٢٢: ٦٢٥)

جدول (٩) يوضح التكرار والنسبة المئوية ومربع كاى ونسبة الموافقة المحور الثانى : أهدأف الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية لعينة البحث ن=٥١

م	الدلالات الاحصائية / العبارات	نعم		إلى حد ما		لا		مربع كاى	المتوسط الحسابى المرجح بالأوزان	الانحراف المعياري	نسبة الموافقة %	الترتيب
		تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%					
١	تهدف الرقابة الدستورية إلى تثبيت دعائم الشرعية وصون الدستور من الخروج على أحكامة	٥٠	%٩٨.٠٤	١	%١.٩٦	٠	%٠.٠٠	*٤٧.٠٨	٢.٩٨	٠.١٤	%٩٩.٠٢	4
2	التصدى للتشريعات والقوانين واللوائح الرياضية التى تخالف مبادئ الدستور .	٥٠	%٩٨.٠٤	١	%١.٩٦	٠	%٠.٠٠	*٤٧.٠٨	٢.٩٨	٠.١٤	%٩٩.٠٢	5
3	تقييد السلطات العامة بالقوانين واللوائح الرياضية ومنعها من مجاوزة حدود المشروعية .	٤٨	%٩٤.١٢	٣	%٥.٨٨	٠	%٠.٠٠	*٣٩.٧١	٢.٩٤	٠.٢٤	%٩٧.٠٦	10
4	حماية حقوق وحريات الأفراد من خلال تقرير عدم دستورية النصوص القانونية الرياضية التى تقيد تلك الحريات	٥٠	%٩٨.٠٤	١	%١.٩٦	٠	%٠.٠٠	*٤٧.٠٨	٢.٩٨	٠.١٤	%٩٩.٠٢	6
5	كبح جماح السلطتين التشريعية والتنفيذية من خلال تقرير عدم دستورية النصوص القانونية المخالفة للدستور	٥١	%١٠٠.٠٠	٠	%٠.٠٠	٠	%٠.٠٠	—	٣.٠٠	٠.٠٠	%١٠٠.٠٠	1
6	إحداث التوازن بين السلطة التشريعية فيما تصدرة من قوانين رياضية وبين السلطة التنفيذية فيما تصدرة من لوائح رياضية ومنع إحداهما من إغتصاب إختصاص الأخرى .	٥١	%١٠٠.٠٠	٠	%٠.٠٠	٠	%٠.٠٠	—	٣.٠٠	٠.٠٠	%١٠٠.٠٠	2
7	تحقيق الإستقرار والأمن القانونى للتشريعات والقوانين الرياضية	٤٩	%٩٦.٠٨	٢	%٣.٩٢	٠	%٠.٠٠	*٤٣.٣١	٢.٩٦	٠.٢٠	%٩٨.٠٤	7
8	ضرورة تدخل السطلتين التشريعية والتنفيذية لتعديل أو سن نصوص بديلة للمحكوم بعدم دستوريتها تتفق مع نصوص الدستور	٥٠	%٩٨.٠٤	٠	%٠.٠٠	١	%١.٩٦	*٤٧.٠٨	٢.٩٦	٠.٢٨	%٩٨.٠٤	8
9	مراقبة احترام التشريعات والقوانين الرياضية من قبل السلطات والأفراد ووضعها موضع التطبيق	٥١	%١٠٠.٠٠	٠	%٠.٠٠	٠	%٠.٠٠	—	٣.٠٠	٠.٠٠	%١٠٠.٠٠	3

م	الدلالات الاحصائية / العبارات	نعم		إلى حد ما		لا		مربع كاى	المتوسط الحسابى المرجح بالأوزان	الانحراف المعياري	نسبة الموافقة %	الترتيب
		تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%					
10	مراقبة الدستورية على التشريعات والقوانين الرياضية	٤٨	%٩٤.١٢	٣	%٥.٨٨	٠	%٠.٠٠	*٣٩.٧١	٢.٩٤	٠.٢٤	%٩٧.٠٦	11
11	تقرير عدم دستورية اللوائح الرياضية التى تجاوز حدود التفويض	٤٨	%٩٤.١٢	٣	%٥.٨٨	٠	%٠.٠٠	*٣٩.٧١	٢.٩٤	٠.٢٤	%٩٧.٠٦	12
12	كشف العوار الدستورى الذى شاب النص القانونى الرياضى دون أن ينشأة من عدم .	٤٩	%٩٦.٠٨	٢	%٣.٩٢	٠	%٠.٠٠	*٤٣.٣١	٢.٩٦	٠.٢٠	%٩٨.٠٤	9

***قيمة مربع كاى الجدولية معنوية عند مستوى ٠.٠٥ عند درجة حرية ٢=٥.٩٩** ، عند درجة حرية ١=٣.٨٤

يتضح من الجدول رقم (٩) الخاص بالدلالات الإحصائية الخاصة بالتكراروالنسبة المئوية ومربع كاى ونسبة الموافقة لعبارات المحور الثانى :أهدأف الرقابة القضائية على دستورية التشريعات و القوانين الرياضية وجود فروق ذات دلالة إحصائية فى معظم العبارات ، حيث كانت قيمة (مربع كاى) المحسوبة أكبر من قيمة (مربع كاى) الجدولية عند مستوى (٠.٠٥) عند درجة حرية ٢=٥.٩٩ ، عند درجة حرية ١=٣.٨٤، وتراوحت نسب الموافقة لجميع العبارات ما بين (٩٧.٠٦% إلى ١٠٠%) .

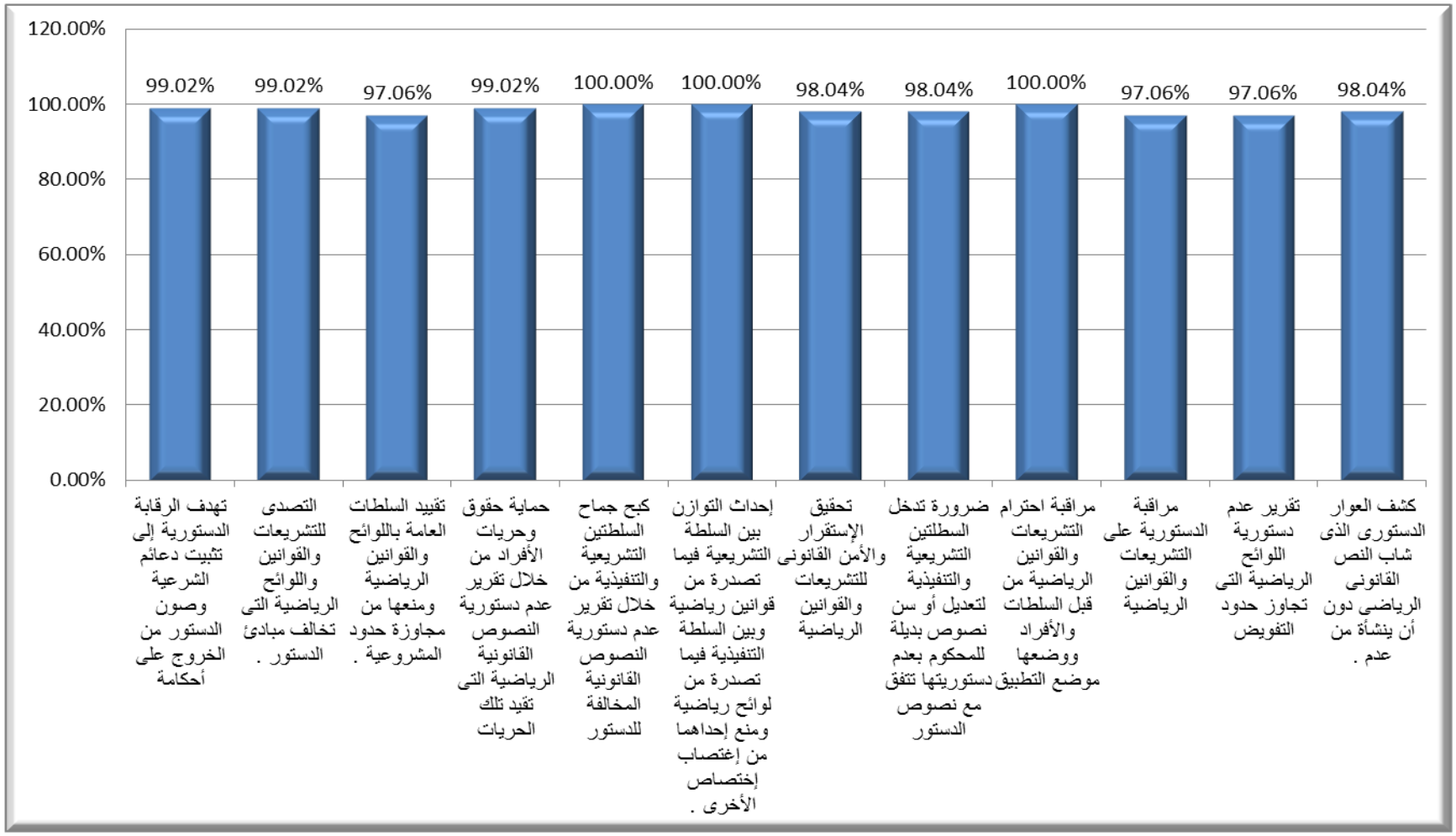

الشكل البيانى رقم (٤) الخاص بنسب الموافقة لعبارات المحور الثانى : أهدأف الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية

تهدف الرقابة الدستورية أصلا الى تثبيت دعائم الشرعية وصون الدستور وحمايته من الخروج على احكامه وذلك من خلال التصدى للتشريعات التى تخالف ما اكده الدستور من مبادئ ، فالرقابة القضائية هى المظهر العملى الفعال لحماية الشرعية فهى التى تكفل تقيد السلطات العامة بقواعد القانون كما تكفل رد هذه السلطات الى حدود المشروعية أن هى تجاوزت تلك الحدود (٧: ٤٤٢)

وتتفق نتائج الدراسة مع دراسة ستار عبدالله (٢٠١٦) أن الرقابة القضائية على دستورية القوانين واللوائح هى وسيلة فعالة لتأمين حماية حقيقية لحقوق الافراد وحرياتهم ذلك أن وجود وثيقة دستورية تتضمن نصوص لحماية وحقوق الافراد ليس بكافى وحده لضمانها على الاطلاق مالم تقترن هذه النصوص بوسيلة فعاله تملك صلاحية مراجعة السلطة التنفيذية والتشريعية فى تصرفاتها بغاية التحقق من احترام الدستور ومنظمة الحقوق والحريات العامة به وهذه الوسيلة هى القضاء الدستورى .(١٠: ١٥٠)

كما يؤكد عبدالعزيز سالمان أن الرقابة الدستورية بصفه عامة تهدف الى كبح جماح السلطتين التشريعية والتنفيذية ، وإعادتهما الى الحدود الدستورية من خلال ابطال القوانين واللوائح الصادره عنهما اذا كانت خارجة عن الاطار الدستورى المقرر لكل منهما ولذلك تعمل الرقابة الدستورية على أن تحفظ لكل سلطة من السلطات حدودها وتمنع السلطة الاخرى من التعدى عليها . (١٤ : ١٣)

كما تتفق نتائج الدراسة مع نتائج دراسة محمود صبحى (٢٠١١) (١٩) أن رقابة عدم الدستورية تشمل كل من القوانين الصادرة عن البرلمان واللوائح التى تصدر عن السلطة التنفيذية فكلاهما تشريع .

وتتفق آيضا مع دراسة أمل محمد (٢٠١٣) (٣) أن الرقابة الحالية للمحكمة الدستورية هى رقابة لاحقة تستلزم دعوى قضائية ،

ويضيف محمود صبحى على السيد (٢٠١١) أنه من حق أى مواطن الطعن على دستورية القوانين واللوائح (١٩: ٧٤٧)

كما يرى الباحثان ضرورة الاخذ بالرقابة الدستورية السابقة (الرقابة السياسية) بجوار الرقابة الدستورية اللاحقة (الرقابة القضائية) ، حيث تعتبر الرقابة السابقة بمثابة الرقابة الوقائية التى تحول دون الوقوع فى شبه عدم دستورية القوانين واللوائح الرياضية ،والرقابة اللاحقة تعد بمثابة العلاج الذى يقدم للقضاء على المشكلة الموجودة نتيجة إصدار قانون أو لائحة رياضية مخالفة للدستور ، لذا فإن وجود أى منهما لايغنى عن وجود الأخر .

جدول (١٠) يوضح التكرار والنسبة المئوية ومربع كاى ونسبة الموافقة لعبارات المحورالثالث: أثر وحجية الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية

لعينة البحث ن=٥١

م	الدلالات الاحصائية / العبارات	نعم		إلى حد ما		لا		مربع كاى	المتوسط الحسابى المرجح بالأوزان	الانحراف المعياري	نسبة الموافقة %	الترتيب
		تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%					
١	يترتب على الحكم بعدم دستورية نص فى تشريع رياضى عدم جواز تطبيقة من اليوم التالى لنشر الحكم فى الجريدة الرسمية .	٥١	%١٠٠.٠٠	٠	%٠.٠٠	٠	%٠.٠٠٠	—	٣.٠٠	٠.٠٠	%١٠٠.٠٠	1
2	يترتب على الحكم بعدم دستورية نص فى تشريع رياضى إلغاء قوة نفاذ هذا النص فيغدوا معدوماً من الناحية القانونية .	٤٩	%٩٦.٠٨	٢	%٣.٩٢	٠	%٠.٠٠٠	*٤٣.٣١	٢.٩٦	٠.٢٠	%٩٨.٠٤	3
3	أن النص القانونى الباطل من عدم إبتداءً لا انتهاءً لا يكون قابلاً للتطبيق أصلاً منذ أن نشأ معيباً .	٤٧	%٩٢.١٦	٣	%٥.٨٨	١	%١.٩٦	*٧٩.٥٣	٢.٩٠	٠.٣٦	%٩٥.١٠	8
4	أن الرقابة الدستورية على التشريعات الرياضية هى رقابة شاملة تمتد إلى الحكم بعدم دستورية النص المعيب فتلغى قوة نفاذة أو إلى تقرير دستوريتة وبالتالى سلامتة من العيوب وأوجة البطلان	٥٠	%٩٨.٠٤	١	%١.٩٦	٠	%٠.٠٠٠	*٤٧.٠٨	٢.٩٨	٠.١٤	%٩٩.٠٢	2
5	لا ينسحب الحكم الصادر بعدم دستورية نص فى تشريع رياضى على الحقوق والمراكز القانونية التى تكون قد استقرت عند صدورة بحكم حاز قوة الأمر المقضى أو بإنقضاء مدة التقادم	٤٨	%٩٤.١٢	١	%١.٩٦	٢	%٣.٩٢	*٨٤.٨٢	٢.٩٠	٠.٤١	%٩٥.١٠	9
6	ينسحب الحكم الصادر بعدم دستورية نص فى تشريع رياضى على الوقائع والعلاقات الرياضية السابقة على صدور الحكم	٤٧	%٩٢.١٦	٢	%٣.٩٢	٢	%٣.٩٢	*٧٩.٤١	٢.٨٨	٠.٤٣	%٩٤.١٢	10
7	ان الرقابة القضائية على القوانين واللوائح الرياضية هى رقابة عينية تنصب على النص التشريعى المطعون علية	٤٩	%٩٦.٠٨	١	%١.٩٦	١	%١.٩٦	*٩٠.٣٥	٢.٩٤	٠.٣١	%٩٧.٠٦	6
8	للحكم الصادر بعدم دستورية نص فى تشريع رياضى حجية على الكافة أفراد أو هيئات	٤٩	%٩٦.٠٨	٢	%٣.٩٢	٠	%٠.٠٠٠	*٤٣.٣١	٢.٩٦	٠.٢٠	%٩٨.٠٤	4
9	للحكم الصادر بعدم الدستورية آثار تتعدى أطراف الخصومة تتلزم بها جميع الأفراد والمؤسسات الرياضية وغير الرياضية	٤٩	%٩٦.٠٨	١	%١.٩٦	١	%١.٩٦	*٩٠.٣٥	٢.٩٤	٠.٣١	%٩٧.٠٦	7

م	الدلالات الاحصائية / العبارات	نعم		إلى حد ما		لا		مربع كاى	المتوسط الحسابى المرجح بالأوزان	الانحراف المعياري	نسبة الموافقة %	الترتيب
		تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%					
10	أن الحكم الصادر بدستورية نص فى تشريع رياضى يحوز حجية مطلقة كالنص الصادر بعدم الدستورية .	٤٩	%٩٦.٠٨	٢	%٣.٩٢	٠	%٠.٠٠	*٤٣.٣١	٢.٩٦	٠.٢٠	%٩٨.٠٤	5
11	أن الأحكام والقرارات الصادرة بدستورية أو بعدم دستورية نص فى تشريع رياضى نهائية وغير قابلة للطعن .	٤٧	%٩٢.١٦	٢	%٣.٩٢	٢	%٣.٩٢	*٧٩.٤١	٢.٨٨	٠.٤٣	%٩٤.١٢	11
12	أن النصوص القانونية الموضوعية فى تشريع رياضى سواء المحكوم بدستوريتها أو بعدم دستوريتها هى التى تتمتع بحجية مطلقة ، بينما الأحكام الإجرائية المتعلقة بسير الخصومة فلها حجية نسبية تقتصر على الخصوم	٤٧	%٩٢.١٦	١	%١.٩٦	٣	%٥.٨٨	*٧٩.٥٣	٢.٨٦	٠.٤٩	%٩٣.١٤	12
13	لا تقتصر حجية الحكم الصادر بدستورية أو بعدم دستورية نص فى تشريع رياضى على منطوقة بل تمتد إلى أسبابة .	٤٦	%٩٠.٢٠	٣	%٥.٨٨	٢	%٣.٩٢	*٧٤.٢٤	٢.٨٦	٠.٤٥	%٩٣.١٤	13

*قيمة مربع كاى الجدولية معنوية عند مستوى ٠.٠٥ عند درجة حرية ٢=٥.٩٩ ، عند درجة حرية ١=٣.٨٤

يتضح من الجدول رقم (١٠) الخاص بالدلالات الإحصائية الخاصة بالتكراروالنسبة المئوية ومربع كاى ونسبة الموافقة لعبارات المحورالثالث: أثر وحجية الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية وجود فروق ذات دلالة إحصائية فى معظم العبارات ، حيث كانت قيمة (مربع كاى) المحسوبة أكبر من قيمة (مربع كاى) الجدولية عند مستوى (٠.٠٥) عند درجة حرية ٢=٥.٩٩ ، عند درجة حرية ١=٣.٨٤، وتراوحت نسب الموافقة لجميع العبارات ما بين (٩٣.١٤% إلى ١٠٠%) .

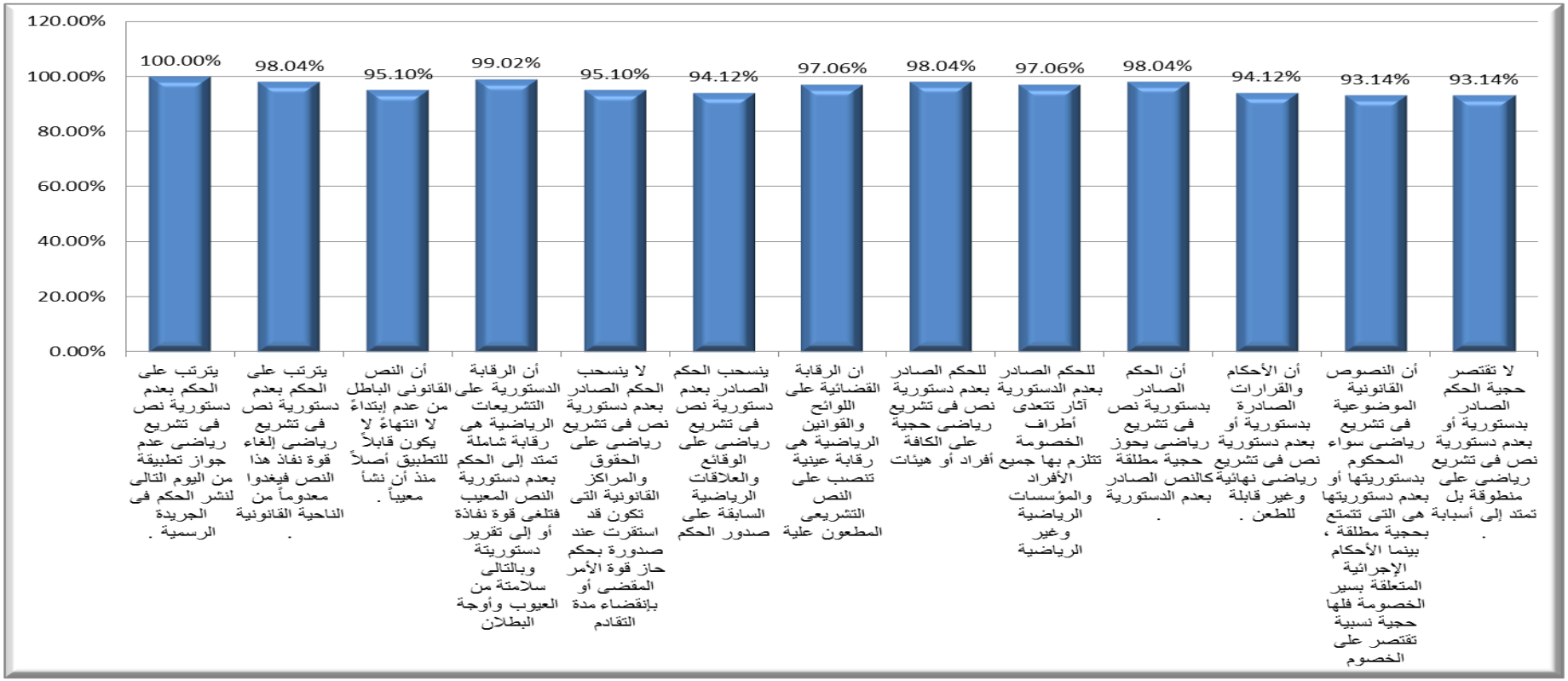

الشكل البيانى رقم (٥) الخاص بنسب الموافقة لعبارات المحورالثالث: أثر وحجية الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية

تتفق نتائج الدراسة مع دراسة شيرزاد شكرى (٢٠١٨) على أن الحكم بعدم دستورية النص اللائحى يؤدى الى انهاء وجوده من النظام القانونى للدولة وهو مايستوجب ضرورة تدخل السلطة التنفيذية لتعديل النص اللائحى المحكم بعد دستوريته على ضوء قضاء المحكمة الدستورية العليا بعدم الدستورية بينما الحكم بدستورية النص اللائحى يؤدى الى تاكيد وجوده فى النظام القانونى للدولة وبالتالى ثباته واستقراره (١٢ :١٤٩)

غير أنه يلاحظ أن المحكمة الدستورية العليا لاتحكم بالغاء النص (قانون أو لائحة رياضية) المخاف للدستور ، وإنما تحكم فقط بعدم دستوريته ، ولكن آثار هذا الحكم تعنى من الناحية العملية إلغاء هذا النص المخالف للدستور وإنعدام كل قيمة له ، كما أنه ينتج عن نشر الحكم بعدم الدستورية فى الجريدة الرسمية عدم جواز تطبيق النص من اليوم التالى ، وهذا يعنى ببساطة إلغاء النص التشريعى الرياضي المخالف للدستور رغم عدم التصريح بذلك (١ :٥٤٤)

أن أحكام وقرارات المحكمة الدستورية العليا فى مصر لها حجية مطلقة ، أى يحتج بها فى مواجه الكافة ، ولاتقتصر حجيتها على أطراف الدعوى أو من صدرت فى مواجهتهم فقط وأنما تتعداهم الى الغير من كانوا اطرافا فى الدعوى ومن لم يكونوا ، بل وفى مواجهة جميع سلطات الدولة . (٩ :٥٣٢)

كما يذكر شعبان احمد رمضان(١٩٩٨) أن الحكم الصادر بعدم دستورية نص فى قانون أو لائحة يلغى قوة نفاذة فيغدو معدوما من الناحية القانونية ويسقط كتشريع من النظام القانونى للدولة . (١١ :٦١٤)

وبناءا على ماتقدم يرى الباحثان أنه تحقيقا للجدوى القانونية للنصوص القانونية المحكوم بعدم دستوريتها أن يكون هناك نص دستورى يلزم كل من السلطة التشريعية والتنفيذية بضرورة تعديل أو إلغاء تلك النصوص بما يتفق مع القواعد الدستورية .

وبناءا علية يرى الباحثان ضرورة تدخل المشرع الرياضى بتعديل النص الرقم (٦٦،٦٩) من قانون الرياضة رقم (٧١) لسنة ٢٠١٧ ، فيما تضمنته من إختصاص مجلس إدارة اللجنة الاولمبية المصرية بإصدار لائحة النظام الاساسى لمركز التسوية والتحكيم الرياضى بما يخل بإستقلال وحياد هيئات التحكيم التابعه له .

جدول رقم (١١)

التوصيف الإحصائى للمحاور قيد البحث لدى عينة الدراسة الأساسية ن =٥١

المحاور	أقل قيمة	أكبر قيمة	المتوسط الحسابى	الانحراف المعيارى	معامل الألتواء	عدد العبارات	المتوسط المرجح	نسبة الموافقة%	الترتيب
المحور الأول : ماهية وأنواع الرقابة على دستورية القوانين واللوائح الرياضية – البعد الاول (الرقابة السياسية)	17.00	30.00	27.88	3.90	-1.63	10	2.79	%89.41	٤
المحور الأول : ماهية وأنواع الرقابة على دستورية القوانين واللوائح الرياضية – البعد الثانى (الرقابة القضائية)	44.00	54.00	52.98	2.31	-1.32	18	2.94	%97.17	٢
المحور الثانى : أهدأف الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية	31.00	36.00	35.65	1.09	-0.97	12	2.97	%98.53	١
المحورالثالث: أثر وحجية الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية	29.00	39.00	38.04	2.22	-1.30	13	2.93	%96.30	٣
المجموع الكلى	128.00	159.00	154.55	8.15	-1.64	53	2.92	%95.80	

يتضح من الجدول رقم (١١) الخاص بالتوصيف الإحصائى للمحاور قيد البحث لدى عينة الدراسة الأساسية أن قيم معامل الإلتواء لجميع المتغيرات جاءت قريبة من الصفر حيث إنحصرت قيم معامل الالتواء ما بين (-1.64) إلى (-0.97) .

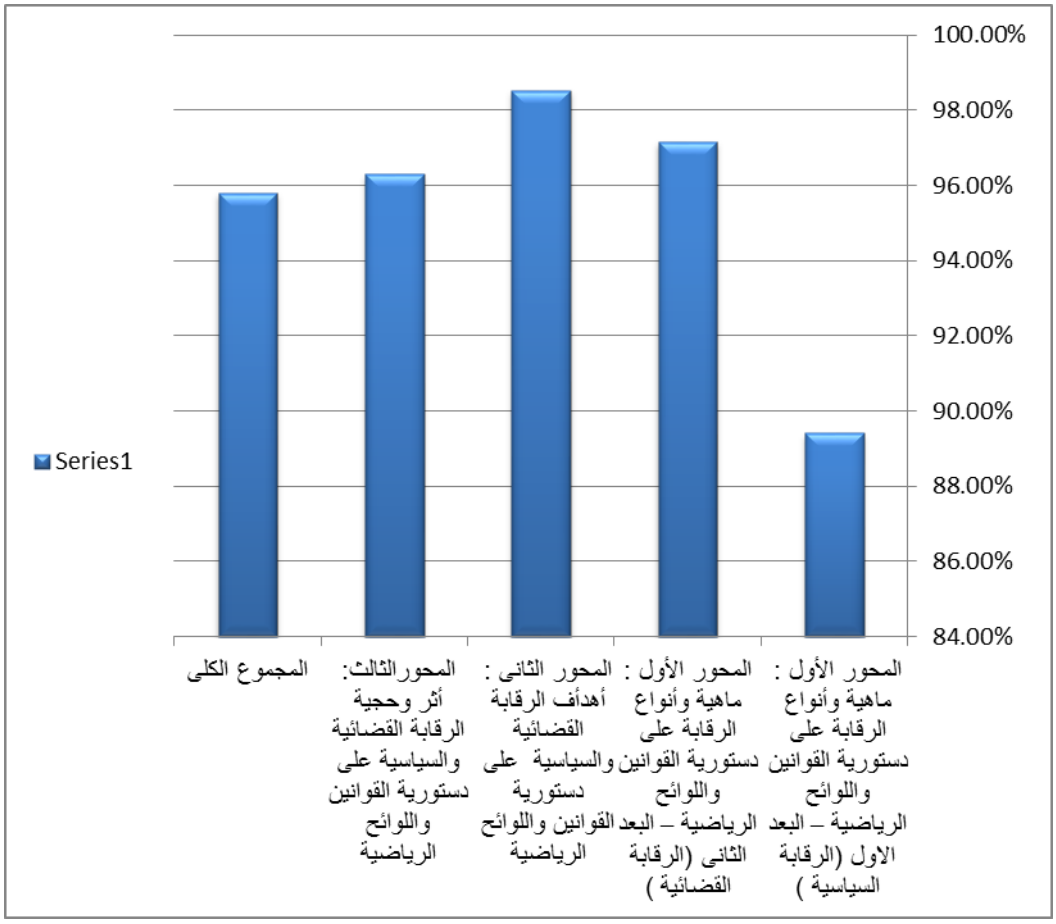

الشكل البيانى رقم (٦) الخاص بنسب الموافقة لمحاور البحث

الإستنتاجات

فى ضوء ما أسفرت عنه نتائج الدراسة تم التوصل إلى الإستنتاجات التالية:

المحور الأول : البعد الاول (الرقابة السياسية)

١. هى رقابة وقائية تسبق صدور التشريع أو القانون الرياضى ، ومن ثم تحول دون صدورة إذا خالف نصاً فى الدستور

٢. تتخذ هذة الرقابة صورة السؤال الأولى – هل هذا التشريع الرياضى دستورى ؟

٣. تتم بواسطة السلطة التشريعية وحدها أو بالاشتراك مع السلطة التنفيذية أو بالإنتخاب

٤. من الممكن أن تكون هذة الرقابة لاحقة على صدور التشريع الرياضى

المحور الأول : البعد الثانى (الرقابة القضائية)

١. الرقابة أهم ضمانات الحرية من خلال منح الأفراد حق الطعن على القوانين أو اللوائح الغير دستورية

٢. تكون مهمتها مراقبة صلاحية القوانين والتشريعات الرياضية والتزامها أحكام الدستور

٣. يترتب على الحكم بعدم دستورية نص فى قانون أو لائحة رياضية إعتبارة كأن لم يكن

٤. يأخذ النظام القانونى المصرى بمركزية الرقابة الدستورية على التشريعات والقوانين الرياضية والمتمثلة فى المحكمة الدستورية العليا

المحور الثانى : أهدأف الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية

١. كبح جماح السلطتين التشريعية والتنفيذية من خلال تقرير عدم دستورية النصوص القانونية المخالفة للدستور

٢. إحداث التوازن بين السلطة التشريعية فيما تصدرة من قوانين رياضية وبين السلطة التنفيذية فيما تصدرة من لوائح رياضية ومنع إحداهما من إغتصاب إختصاص الأخرى .

٣. مراقبة احترام التشريعات والقوانين الرياضية من قبل السلطات والأفراد ووضعها موضع التطبيق

٤. تهدف الرقابة الدستورية إلى تثبيت دعائم الشرعية وصون الدستور من الخروج على أحكامة

المحورالثالث: أثر وحجية الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين واللوائح الرياضية

١. يترتب على الحكم بعدم دستورية نص فى تشريع رياضى عدم جواز تطبيقة من اليوم التالى لنشر الحكم فى الجريدة الرسمية .

٢. أن الرقابة الدستورية على التشريعات الرياضية هى رقابة شاملة تمتد إلى الحكم بعدم دستورية النص المعيب فتلغى قوة نفاذة أو إلى تقرير دستوريتة وبالتالى سلامتة من العيوب وأوجة البطلان

٣. أن الحكم بعدم دستورية نص فى تشريع رياضى يترتب علية إلغاء قوة نفاذ هذا النص فيغدوا معدوماً من الناحية القانونية .

٤. للحكم الصادر بعدم دستورية نص فى تشريع رياضى حجية على الكافة أفراد أو هيئا

التوصيات

١. ضرورة توجة وزارة الشباب والرياضة نحو تطبيق الرقابة الدستورية على القوانين واللوائح الرياضية

٢. عند صياغة أى قانون أو لائحة رياضية يتم الاستعانة (استاتذة القانون – اساتذة الادارة الرياضية– فقهاء الدستور –) لأن اصحاب المهنه هم أكثر من يعرف الثغرات والتجاوزات فى القوانين السابقة .

٣. اجراء المزيد من الدراسات على الجوانب التشريعيه الرياضية حتى نستطيع التغلب على المشكلات القانونية فى المجال الرياضى .

٤. التوسع فى دراسة التشريعات الرياضة لطلاب كليات التربية الرياضية وذلك من خلال إستحداث بعض المقرارات والدورات القانونية والدستورية .

٥. إستحداث برامج دراسات عليا بالاشتراك مع كليات الحقوق خاصة بالتحكيم الرياضى وفض المنازعات الرياضية .

٦. ضرورة تبنى وزارة الشباب والرياضة سبل وأساليب نشر الوعى والقانونى لدى الافراد العاملين به

المراجع

أولا : المراجع العربية :-

١. ابراهيم عبدالعزيز شيحا : النظم السياسية والقانون الدستورى ، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع ، القاهرة (٢٠٠٦)

٢. احمد فتحى سرور (٢٠٠٥) : الرقابة القضائية على دستورية القوانين – لاحقة ام سابقة ، مقالة بمجلة الدستورية العدد ٨ ، ٢٠٠٥م

٣. أمل محمد عقيل عرشى : الرقابة على دستورية القوانين فى مملكة البحرين ، رسالة ماجستير ،كلية الحقوق ،جامعة الاسكندرية . (٢٠١٣)

٤. إيهاب محمد عباس ابراهيم : الرقابة السابقة واللاحقة على دستورية القوانين ، رسالة دكتوراة ، كلية الحقوق ، جامعة الإسكندرية . (٢٠١٧)

٥. الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع (٢٠١٦) : الطعن رقم ٤٣٩/١/٥٨ بتارخ ٢٠١٦/٣/١٤

٦. الدستور المصرى (٢٠١٤) : الجريدة الرسمية المصرية ، العدد ٣ مكرر (أ) ، فى ١٨ يناير ٢٠١٤.

٧. المحكمة الإدارية العليا (١٩٩٤) : الطعن رقم ٩٤٣لسنة ٥٢ق ، بجلسة ١٩٩٤/٦/١٥

٨. جابر جاد نصار (١٩٩٩) : الأداء التشريعى لمجلس الشعب والرقابة على دستورية القوانين فى مصر ، دار النهضة العربية ، القاهرة .

٩. جورجى شفيق سارى : أصول وأحكام القانون الدستورى ، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع ، القاهرة (٢٠٠٢)

١٠. ستار عبداللة الغزالى : الرقابة على دستورية القوانين واللوائح فى النظام القانونى المصرى والعراقى ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، كلية الحقوق ، جامعة الاسكندرية ٢٠١٦ (٢٠١٦)

١١. شعبان احمد رمضان : ضوابط وأثار الرقابة على دستورية القوانين ، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع ، القاهرة . (١٩٩٨)

١٢. شيرزاد شكرى طاه (٢٠١٨) : اختصاص القضاء الدستورى برقابة دستورية التشريعات الفرعية دراسة مقارنة بين التشريعين العراقى والمصرى ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة الإسكندرية ،

١٣. عباس محمد زيد (٢٠٠٩) : الرقابة على دستورية القوانين فى اليمن ، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراة كلية الحقوق ، جامعة القاهرة ،

١٤. عبدالعزيز محمد سالمان (١٩٩٤) : رقابة دستورية القوانين ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة عين شمس . القاهرة

١٥. عبدالناصر أبوزيد (٢٠٠٦) : حقوف الإنسان فى مصر بين القانون والواقع ، دار النهضة العربية ، القاهرة .

١٦. ماجد راغب الحلو (٢٠٠٥) : النظم السياسية والقانون الدستورى ، منشأة المعارف ، الإسكندرية .

١٧. محكمة النقض المصرية (٢٠١٩) : الطعن رقم ١٤٥٨ لسنة ٨٩ ق ، جلسة ٢٠١٩/١٢/٢٤

١٨. محمد رفعت عبدالوهاب (٢٠١٠) : القانون الدستورى المبادئ ، الدستورية العامة ، النظام الدستورى المصرى والتعديلات الدستورية ، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية .

١٩. محمود صبحى على السيد (٢٠١١) : الرقابة على دستورية اللوائح فى النظم المقارنة ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق جامعة ، الاسكندرية

ثانيا : المراجع الأجنبية :-

20 CC, 27 juillet 2006, Loi relative au droit d'auteur et aux droits voisins dans la société de l'information, n° 2006- 540 DC, cons. 19: « Considérant, en premier lieu, que la transposition d'une directive ne saurait aller à l'encontre d'une règle ou d'un principe inhérent à l'identité constitutionnelle de la France, sauf à ce que le constituant y ait consenti"

21 CC, n° 2009-595 DC du 3 décembre 2009, Loi organique relative à l'application de l'article 61-1 de la Constitution, Rec. CC., p. 206

22 L. FAVOREU, "Modèle européen et modèle américain de justice constitutionnelle", op.cit.,, p. 55 et s.

الملخص

عنوان البحث

الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين و اللوائح الرياضية

هدفت الدراسة إلى التعرف على دور **الرقابة القضائية والسياسية على دستورية القوانين و اللوائح الرياضية** استخدم الباحثان المنهج الوصفي بالأسلوب المسحي، تم إختيار عينة الدراسة بالطريقة العشوائية من (اساتذة القانون العام – اساتذة الادارة الرياضية – أعضاء الهيئة القضائية بمجلس الدولة) . وكان عددهم(٧٦) فرد ، وكانت أهم النتائج: تأكيد عينة الدراسة على أهمية كل من الرقابة القضائية والسياسية وضرورة الاستعانة بهم قبل وبعد اصدار القوانين واللوائح الرياضية ،أن الرقابة الدستورية على التشريعات الرياضية هى رقابة شاملة تمتد إلى الحكم بعدم دستورية النص المعيب فتلغى قوة نفاذة وبالتالى سلامتة من العيوب وأوجة البطلان ، إحداث التوازن بين السلطة التشريعية فيما تصدرة من قوانين رياضية وبين السلطة التنفيذية فيما تصدرة من لوائح رياضية ومنع إحداهما من إغتصاب إختصاص الأخرى .

الكلمات المفتاحية : الرقابة القضائية – الرقابة السياسية – القوانين الرياضية –اللوائح الرياضية

Summary

Research Title

Judicial and political oversight of the constitutionality of sports laws and regulations

The study aimed to identify the role of judicial and political oversight on the constitutionality of sports laws and regulations. The researchers used the descriptive survey method. The study sample was randomly selected from (professors of public law - professors of sports administration - members of the judicial body of the State Council). Their number was (76) individuals, and the most important results were: The study sample emphasized the importance of both judicial and political oversight and the need to seek their help before and after the issuance of sports laws and regulations. Consequently, it is free from defects and aspects of invalidity, creating a balance between the legislative authority in the sports laws it issues and the executive authority in the sports regulations it issues and preventing one of them from usurping the competence of the other.

Keywords: judicial control - political control - sports laws - sports regulations